

بنت واخت شقيقة احبب بان لانه فبين محبة بغيره
 ولان ابن البنت والاخت لا تحب الاخ بغيره بل مع
 غيرها والذي يحب ابن الاخ لا يوين سنة اب لانه
 يحب اباه فهو اولاد له في درجة ابير ابن
 وهو ابنه لانها محبات اباه فهو اولاد الاخ لا يوين
 لانه ان كانت اباه فهو يد كونه وان كان عمه فهو اقرب
 منه والاخ لا يوين لانه اقرب منه وابن الاخ لا يوين
 سنة هولا السنة لما سبق وابن الاخ لا يوين
 لقوته وانعم لا يوين محبة ثمانية هولا السنة
 لما سبق وابن الاخ لا يوين لدرجة والعم لا يوين
 سنة هولا الثمانية لما سر و عم لا يوين لقوته
 وابن عم لا يوين محبة عشرة هولا السنة لما سر
 وعم لا يوين لانه في درجة ابية فبقدم عليه لزيادة
 قربه وابن عم لا يوين محبة احد عشر هولا السنة
 لما سبق وابن عم لا يوين لقوته والعم لا يوين محبة
 عصبة النسب بالاجماع لان النسب اقرب من الولد
 اذ يتعلق به احكام لا تتعلق بالولد كما للحريمه ووجوه

السفنة

السفنة وستور القصاص وعدم صحة الشهادة وغيرها
 وسكت المص من ذلك اختصارا **وربعة يعصرون اخرا**
 منقول بالكسرة لكونه جمع موت سالما الا ولد الابن لقوله
 تعالى يورثكم الله بنو اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين
 فمن سجانته ونفالهم عن اولادها الصلب **والثاني ابن**
الابن وان سفل لانه لما قام مقام ابية بن الابن قام
 مقامه في التقصيب **والثالث الاخ من الاب والام**
والرابع الاخ من الاب فقط لقوله تعالى وان كانوا
 اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين **واربعة**
 لا يعصرون اخواتهم بل **يرثون ذوات اخواتهم** ولديهم
وهم الامام لا يوين اولاد **وبنوا الامام** لا يوين اولاد
وبنوا الاخوة لا يوين اولاد لان العات وبشرنا المهت
 الامام وبنات الاخوة من ذوات الارحام كما سر بآتهم
 اولاد الكتاب **وعصبات المولى** المتفق الذين يعصبون
 بانفسهم لا يجزار الولد الام ايهم كما سر بآية فيرثون
 عقيق مورثهم بالولاد وبن اخواتهم لان النساء اذا
 لم يرثن في النسب البعيدة فلا لاد يرثن في الولد الذي